رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 2

أين تحتد من مات زوجها في الحرب وقد كانت في بيت أهلها قبل وفاته؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليكم امرأة توفي زوجها وهو مرابط في الجنوب. في المنطقة الجنوبية في المملكة العربية السعودية. وكانت في - 00:00:00

في اهلها من شهر تسعة من رمضان. وجاء في اخر الشهر عشرة شوال اسبوع وذهبت لبيته. ورجع للجنوب. فيقول انه جاء رجل هذا الذي استشهد الى بيته في شهر عشرة. جلس اسبوعا ثم رجع الى مكان الجنوب الى منطقة الجنوب. والان وصل نبأ استشهاده يوم العيد - 00:00:20

يقول اين تقضي العدة؟ في بيت زوجها؟ ام بيت اهلها؟ علما بان لديها ابنتين ويسكن زوجها في شقة عند اهله. الحمد لله رب العالمين وبعد. يجب على المحادة ان تعتد عدة الوفاة في بيت زوجها. الذي جاء نعيه - 00:00:40

وهي فيه اي وهي تسكن فيه فيجب عليها الا تتجاوز الاحداد في بيت زوجها غفر الله له وجاء وتقبله في الشهداء. حتى وان جاء نعيه او خبر موته وهي في بيت اهلها - 00:01:00

معين فانه يجب عليها بعد ذلك ان تخرج من بيت اهلها وتبقى في بيتها اربعة اشهر وعشرا. الا اذا كان هناك مصلحة راجحة او حاجة ملحة تقتضي منها ان ان تعتد في بيت اهلها. كأن - 00:01:20

بيت زوجها غير صالح كأن يكون بيت زوجها غير صالح لاعتدادها فيه. لوجود بعض الرجال الاجانب قريبا منها وتخاف منهم على نفسها او على بناتها. او ان يكون بيت زوجها في مفازة في قرية اه لا يشرف عليها في - 00:01:40

احد وهي تحتاج الى رجل او محرم يشرف عليها وعلى بناتها. او ان يكون بيت زوجها مستأجرا ولم يجدد صاحب البيت الاصلي عقد الاجرة وطلب منها ان تخرج او لا تجد هي ما تسدد به اجرة بيتها - 00:02:00

موت زوجها. فاذا كانت لا تستطيع البقاء او الاعتداد في بيت زوجها لحاجة معتبرة شرعا. فانه يجوز ها ان تكمل عدتها في بيت تأمن فيه على نفسها وعلى بناتها. سواء اكان بيت والدها او بيت احد اخوانها او بيت - 00:02:20

احد اخواتها وان كان ليس ثمة حاجة ولا خوف ولا عذر فلا يجوز لها ان تخرج من بيت زوجها بل تكمل فيه اسأل الله عز وجل ان يوفقها لكل خير وان يتغمد زوجها بواسع رحمته وعظيم فضله واحسانه والله اعلم - 00:02:40